

Distr.: General
24 May 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والثلاثون

٢٣-٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة عن زيارته إلى الكويت*

مذكرة من الأمانة

تشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة عن زيارته إلى الكويت خلال الفترة من ٦ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وفي التقرير، يتناول الفريق العامل حالة حقوق الإنسان المكفولة للمرأة في البلد ويحلل الإنجازات والتحديات في هذا الصدد. ويبحث الإطار القانوني والمؤسسي والسياساتي لتعزيز المساواة الجنسانية ومشاركة المرأة وتمكينها في الحياة الأسرية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعامة، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء اللاتي يقعن ضحايا أشكال متعددة من التمييز. ويقدم الفريق العامل توصيات من أجل تحقيق المزيد من التقدم في سبيل القضاء على التمييز وتعزيز المساواة.

* قدم التقرير بعد الأجل المحدد لكي يتضمن أحدث التطورات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-08435(A)



* 1 7 0 8 4 3 5 *

تقرير الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة عن زيارته إلى الكويت**

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً - مقدمة
٣	ألف - الزيارة
٣	باء - السياق
٤	ثانياً - الإطار القانوني والمؤسسي والسياساتي لتحقيق المساواة للمرأة وكفالة حقوقها الإنسانية
٤	ألف - الإطار القانوني
١١	باء - الوصول إلى العدالة
١٢	جيم - الإطار المؤسسي والسياسات العامة
		ثالثاً - مشاركة المرأة في الحياة الأسرية والثقافية والسياسية، وفي الحياة العامة والاقتصادية والاجتماعية، والوصول إلى الخدمات الصحية
١٤	ألف - الحياة الأسرية والثقافية
١٤	باء - الحياة السياسية والعامة
١٦	جيم - الحياة الاقتصادية والاجتماعية
١٨	دال - الحق في الرعاية الصحية وسبل الوصول إليها
٢١	رابعاً - العنف الجنساني والنساء ضحايا أشكال التمييز المتعددة
٢٢	ألف - العنف الجنساني
٢٣	باء - النساء ضحايا أشكال التمييز المتعددة
٢٤	خامساً - الاستنتاجات والتوصيات
٢٤	ألف - الاستنتاجات
٢٥	باء - التوصيات

** يعمم باللغة التي تُدم بها وبالعربية فقط.

أولاً - مقدمة

ألف - الزيارة

- ١- زار الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة الكويت في الفترة من ٦ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بناء على دعوة من الحكومة. واجتمع الخبراء مع مختلف أصحاب المصلحة المعنيين في مدينة الكويت والجهراء. ويود الخبراء توجيه الشكر إلى السلطات على تعاونها الملحوظ وما قدمته من دعم لتنظيم الزيارة. كما يتوجهون بالشكر إلى جميع المحاورين والمسؤولين الحكوميين والمهنيين الصحيين وممثلي المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وفريق الأمم المتحدة القطري وممثلي القطاع الخاص على كافة التبادلات المثمرة أثناء البعثة.
- ٢- وفي العاصمة، اجتمع الخبراء مع وزير الشؤون الاجتماعية والعمل، ونائب وزير الخارجية وممثلي الوزارات المسؤولة عن العدالة، ووزارات الداخلية، والشؤون الاجتماعية، والصحة، والترية والتعليم العالي، والشباب، والمالية، والتجارة والصناعة، والأوقاف والشؤون الإسلامية، والإعلام، وممثلي الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية، والسلطات العامة المسؤولة عن القوى العاملة والإسكان والأشخاص ذوي الإعاقة، والجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، ومكتب التنمية الاجتماعية، ولجنة شؤون المرأة، والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، والمكتب المركزي للإحصاء. واجتمع الخبراء أيضاً مع رئيس المحكمة الدستورية، والنائب العام وبعض السيدات اللاتي جرى تعيينهن لأول مرة في وظائف مدعيات عامات، ومدير معهد الدراسات القضائية والقانونية، ومدير معهد البحوث العلمية، واللجنة الاستشارية العليا لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة، ومثلي الغرفة التجارية وأعضاء البرلمان. وفي الجهراء، التقى الخبراء بالمحافظ والسلطات المحلية الأخرى.
- ٣- وزار الخبراء مركزاً لإيواء العاملات المنزليات وسجن النساء وعيادة ومستشفى ومدارس حكومية، في العاصمة وفي الجهراء.

باء - السياق

- ٤- تتمتع الكويت بمركز متميز في الخليج بفضل ريادتها في المجال الإنساني وتقاليدها النابضة بالحياة في مجال الثقافة السياسية، بوصفها ملكية دستورية لديها أعرق برلمان في المنطقة. ولا توجد أحزاب سياسية رسمية في الكويت بل تُمارس السياسة عن طريق تنظيمات إيديولوجية عريقة قوامها جماعات اجتماعية وثقافية متميزة ومتعايشة.
- ٥- والكويت هي ثاني أغنى بلد في الخليج وتحتل مركزاً متقدماً في مؤشر التنمية البشرية (٤٨ من بين ١٨٨ بلداً)^(١). ويتألف سكان الكويت البالغ عددهم ٤ ملايين نسمة تقريباً من ١,٢ مليون مواطن و٢,٨ مليون مقيم^(٢)؛ ويشكل ذلك أحد أهم الخصائص المميزة للبلد.

(١) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية: العمل من أجل التنمية البشرية (٢٠١٥).

(٢) المركز الوطني للمعلومات الصحية، التقرير السنوي عن الصحة ٢٠١٤.

وبالنظر إلى أن الشباب يشكلون حوالي ٦٠ في المائة من السكان^(٣)، تواجه الكويت تحديات إضافية ناشئة عن الاختلافات بين الأجيال من حيث النهج والتطلعات.

٦- وجرت الزيارة في مرحلة ما بعد الانتخابات، وفي خضم الدعوات لإجراء إصلاحات. وقد شهدت العقود الماضية حل البرلمان عدة مرات بسبب اختلافات مع الحكومة تعذر حلها وادعاءات تتعلق بالفساد. وتتعلق بعض الشواغل التي أُثِّرت باستمرار السياسة المالية للبلد التي قد تعرض ميزانية الدولة للخطر.

٧- ويعرب الخبراء عن تقديرهم للمطالبات المتعلقة بمواصلة تعزيز وتعميق الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بغية استدامة التنمية والديمقراطية في البلد في سياق إقليمي يتسم بالهشاشة. وقد أحرزت الدولة تقدماً كبيراً فيما يتعلق بالإطار القانوني والسياساتي خلال العقود الماضية، وفي تعزيز حقوق المرأة في المجالات العامة والاقتصادية، في حين لا تزال هناك ثغرات خطيرة في مجال المساواة بين الجنسين، لا سيما في إطار الأسرة وفيما يتعلق بالعنف الجنساني، مثلما يتضح من تدني ترتيب البلد في المؤشر العالمي للفجوة بين الجنسين، الذي تراجع في عام ٢٠١٦ إلى المرتبة ١٢٨ من بين ١٤٤ بلداً، بعد أن كان في المرتبة ١١٧ من بين ١٤٥ بلداً في عام ٢٠١٥^(٤).

٨- ويشكل القضاء على التمييز ضد المرأة في جميع مجالات الحياة جزءاً لا يتجزأ من التقدم في هذا المجال، بما في ذلك فيما يتعلق باقتصاد توفير الرعاية في البلد، الذي يؤدي وظيفته أساساً بفضل التعاملات المهاجرات، في مجالي الخدمات العامة والخدمة المنزلية، وفيما يتعلق أيضاً بوضع المرأة داخل الأسرة ومشاركتها الفعالة في الحياة السياسية والعامة. وفي واقع الأمر، تقتضي المعايير العالمية أن تضمن الدول تكافؤ الفرص لجميع النساء، بمن فيهن غير المواطنين، في جميع مجالات النشاط البشري، وأن تعمل على تغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك المرأة والرجل التي تقوم على فكرة تفوق الرجل أو على الأدوار النمطية للمرأة أو الرجل.

ثانياً- الإطار القانوني والمؤسسي والسياساتي لتحقيق المساواة للمرأة وكفالة حقوقها الإنسانية

ألف- الإطار القانوني

١- المصادقة على الصكوك الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

٩- صدقت الكويت على سبعة من الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان^(٥)، وأظهرت التزاماً قوياً بالتعاون مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، مثلما يتضح من تعاونها

(٣) انظر الرابط https://www.youth.gov.kw/ENP/aboutUs_EN.aspx.

(٤) المنتدى الاقتصادي العالمي، التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٥.

(٥) لم تصدق الكويت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

مع هيئات المعاهدات، والاستعراض الدوري الشامل، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، التي قامت مؤخراً بأول زيارة لمكلف بولاية إلى البلد منذ ١٩٩٦،^(٦) إضافة إلى تعاون الكويت مع الفريق العامل.

١٠- وانضمت الكويت إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في عام ١٩٩٤. وأبدت تحفظات على المادة ٩(٢) (حقوق المواطنة)، والمادة ١٦(١)(و) (المساواة بين الجنسين في الزواج والأسرة)، على أساس أن هذه المادة الأخيرة تتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويتفق الفريق العامل مع رأي اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الذي يفيد بأن التحفظات على المادة ١٦ تتعارض مع هدف الاتفاقية وغرضها، ويؤكدون من جديد أهمية سحب الدولة لهذه التحفظات لكي تكفل تحقيق المساواة بين الجنسين. وتقع على عاتق الدول مسؤولية الوفاء بالتزاماتها الدولية ومراعاة أنها اختارت إعطاء الأسبقية للمعايير القانونية الدولية^(٧). ويسلط الخبراء الضوء على الممارسات الجيدة لبعض الدول التي سحبت تحفظاتها على المادة ١٦، ما يمثل خطوة هامة نحو وضع إطار قانوني فعال لحماية حقوق المرأة^(٨).

١١- ويلاحظ الخبراء بارتياح أن الدولة سحبت تحفظها على المادة ٧ من الاتفاقية عام ٢٠٠٥، فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الحياة السياسية، لكنهم أعربوا عن أسفهم إزاء استمرار التحفظات الأخرى وعدم وجود أي خطط للتصديق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

٢- الإنجازات الرئيسية المتعلقة بتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين

١٢- يشيد الخبراء بالجهود التي تبذلها الكويت لدعم إطارها القانوني من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة، ما أظهر دور البلد القيادي في هذا المجال على صعيد المنطقة.

الدستور

١٣- يوفر الدستور أساساً متيناً لمكافحة التمييز ضد المرأة، وهو يكرّس مبدأ المساواة بموجب المادة ٢٩ التي تنص على أن جميع الناس متساوون أمام القانون في الكرامة والحقوق والواجبات العامة، دون تمييز على أساس نوع الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين.

قانون الحقوق الانتخابية

١٤- يشكل القانون رقم ١٧ لعام ٢٠٠٥ البداية لسلسلة من التدابير التشريعية والقرارات القضائية التي تلغي الأحكام القانونية التمييزية. وهذا القانون، المعدّل للقانون رقم ٣٥ لعام ١٩٦٢ (قانون الانتخابات)، منح المرأة الكويتية حقوقاً كاملة ومتساوية مع الرجل في التصويت والترشح. ومع ذلك، يعرب الخبراء عن أسفهم من أن هذه الحقوق ليست مطلقة، نظراً لوجود فقرة في القانون تنص على أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية ينبغي أن تتقيد بالقوانين الإسلامية، في حين لا يوجد تحديد من هذا القبيل فيما يخص الرجل.

(٦) A/HRC/35/37/Add.1.

(٧) A/HRC/29/40.

(٨) المرجع نفسه.

حقوق العمل

١٥- القانون رقم ٦ لعام ٢٠١٠ المتعلق بالعمل في القطاع الخاص، يتضمن مجموعة من الضمانات القانونية، بما في ذلك مبدأ الأجر المتساوي (المادة ٢٦)، والتزام صاحب العمل بتوفير الأمن والنقل للموظفات العاملات في نوبات ليلية (المادة ٢٢)، وإجازة الأمومة المدفوعة الأجر لمدة ٧٠ يوماً وإمكانية منح إجازة إضافية دون أجر لمدة أربعة أشهر، والحماية من الفصل من العمل بسبب الحمل (المادة ٢٤)، والتزام صاحب العمل بمنح المرأة العاملة ساعات للرضاعة الطبيعية وتوفير مرافق لرعاية الطفل (الشركات التي توظف أكثر من ٢٠٠ موظف أو أكثر من ٥٠ سيدة) (المادة ٢٥)، وتحديد الأجور الدنيا للجميع، وتخضع هذه الأحكام للمراجعة كل خمس سنوات (المادة ٦٣) (انظر أيضاً الفقرة ٢٧ أدناه).

الإسكان

١٦- قبل سن القانون رقم ٢ لعام ٢٠١١، كان يحق للرجال فقط الحصول على قروض الإسكان المقدمة من الدولة. وبموجب هذا القانون، أصبحت الأراذل والمطلقات والمتزوجات من غير الكويتيين وغير المتزوجات اللاتي تتجاوز أعمارهن ٤٠ عاماً مؤهلات للحصول على هذه القروض لشراء ملك خاص بمن. وهذا التطور الإيجابي قد فتح الفرصة لهؤلاء النساء اللاتي كنَّ مستبعدات قبل ذلك (انظر أيضاً الفقرة ٣٠ أدناه).

القانون المتعلق بالعمال المنزليين^(٩)

١٧- القانون رقم ٦٨ لعام ٢٠١٥ يكفل حقوق العمل للعمال المنزليين. فهذا القانون، وهو الأول من نوعه في المنطقة، منح العمال المنزليين، في جملة أمور، الحق في يوم راحة أسبوعي وإجازة سنوية مدفوعة الأجر مدتها ٣٠ يوماً، وحدد يوم العمل بـ ١٢ ساعة تتخللها أوقات للراحة، واستحقاقات نهاية خدمة تعادل راتب شهر عن كل سنة في نهاية العقد. وعلاوة على ذلك، يمنح القانون وكالات التوظيف من فرض رسوم التوظيف على العمال المنزليين أو تكاليف السفر أو أي رسوم من هذا القبيل، وينص على أن تتاح لهم سبل الانتصاف القضائي في حالات عدم دفع الأجور. ويرحب الخبراء باعتماد هذا القانون الذي يشكل تقدماً كبيراً في مجال الحماية القانونية للعمال المنزليين (انظر أيضاً الفقرة ٢٩ أدناه).

قرارات المحكمة الدستورية والمحاكم الإدارية

١٨- يعرب الخبراء عن بالغ تقديرهم لدور المحكمة الدستورية التي تكفل المساواة بموجب الدستور عن طريق إصدار قرارات قضائية. فعلى سبيل المثال، يمكن للمرأة الكويتية الآن التمتع نسبياً ودون عوائق بالحق في حرية التنقل، وبمكثها السفر إلى الخارج دون أن يصحبها أحد الأقرباء الذكور، وذلك عقب صدور حكم من المحكمة الدستورية في عام ٢٠٠٩ ينفي الشرط الوارد في قانون جوازات السفر لعام ١٩٦٢ الذي يستوجب موافقة الزوج على طلب زوجته الحصول على جواز سفر^(١٠).

(٩) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/35/37/Add.1.

(١٠) World Bank, *Opening Doors* (2013).

١٩- وفي عام ٢٠٠٩، ظهرت اثنتان من البرلمانيات المنتخبات حديثاً دون وضع حجاب أمام الجمعية الوطنية. وأعترض بعض أعضاء البرلمان على هذا الأمر، مستشهدين بالحكم المستمد من الشريعة الإسلامية الذي اعتمد إلى جانب قانون الانتخابات. ورأت المحكمة الدستورية أن السيدتين غير ملزمتين بارتداء الحجاب، لأن الحكم غير محددة ويحتمل عدة تفسيرات.

٢٠- وفي عام ٢٠١٢، أمرت محكمة إدارية جامعة الكويت بإلغاء سياستها التي تقتضي حصول الطالبات على نتائج أفضل من الطلاب في الامتحانات لكي يتمكن من الالتحاق بكليات معينة، مثل الطب والهندسة^(١١).

٢١- ورحب الخبراء بهذا التقدم الكبير، لكنهم لاحظوا أن الإطار القانوني لا يزال يشتمل على فجوات كبيرة، لا سيما فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في الأسرة والعنف ضد المرأة.

٣- التحديات

٢٢- قانون الأسرة في الكويت جرى تدوينه في القانون ٥١ لعام ١٩٨٤ ((قانون الأحوال الشخصية) وسُنَّ طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. ويشتمل قانون الأحوال الشخصية على بعض الأحكام القانونية التي لا تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، لا تتمتع المرأة الكويتية بالمساواة في الحماية القانونية، لأن الأطر القانونية المطبقة على نساء الأغلبية السنية ليست مماثلة لتلك المطبقة على النساء المنتميات إلى الطائفة الشيعية. فأحكام القانون تختلف بشكل طفيف بالنسبة لهاتين الطائفتين الإسلاميتين، ولا سيما في مجالات الزواج وحضانة الأطفال والميراث^(١٢).

الحالة الزوجية

٢٣- وفقاً لقانون الأحوال الشخصية، لا ينعقد زواج المرأة إلا بموافقة الوصي الذكر على زواجها، بينما لا يُشترط ذلك بالنسبة للرجل (المادة ٨)، وتقبل شهادة الرجال فقط على الزواج (المادة ١١)، ولا ينعقد زواج المسلمة بغير المسلم (المادة ١٨)، ويُسمح للرجل بتعدد الزوجات حتى أربع نساء، دون وجود حكم يستوجب موافقة أو حتى معرفة زوجته/زوجاته الأخريات (المادة ٢١)، والحد الأدنى لسن الزواج هو ١٥ عاماً للفتيات و١٧ عاماً للفتيان (المادة ٢٦)، ويُعرف الطلاق على أنه حل عقدة الزواج بإرادة الزوج أو من يقوم مقامه (المادة ٩٧)، ويمكن للمرأة أن تطلب التفريق بسبب الضرر (المادة ١٢٦)، ولكن لا بد من شهادة رجلين أو رجل وامرأتين لإثبات الضرر (المادة ١٣٣)، ولا يوجد حكم يجيز للمرأة طلب الطلاق على أساس أن زوجها تزوج بأخرى.

حضانة الطفل

٢٤- تمنح حضانة الأطفال عموماً إلى الأب (المادة ٢٠٩). فبعد وقوع الطلاق، تسقط عن المرأة حضانة أي طفل إذا تزوجت مرة أخرى (المادة ١٩١ من قانون الأحوال الشخصية). ويُسمح لغير المسلمة حضانة الطفل حتى يبلغ السابعة (المادة ١٩٢). وتسقط حضانة المرأة

(١١) انظر الرابط <https://www.hrw.org/news/2015/01/11/kuwait-upr-submission-2014>.

(١٢) انظر أيضاً "حقوق المرأة في قانون الأحوال الشخصية الكويتي والأحكام القضائية الشرعية البحرينية" (٢٠٠٩).

على الابن حالما يصل سن البلوغ، وتنتهي حضانة البنت بزواجها ودخول الزوج بها (المادة ١٩٤).

الميراث

٢٥- وفقاً لقانون الأحوال الشخصية، يحق للزوج الحصول على نصف ميراث الزوجة عند وفاتها إذا لم يكن لها ولد أو حفيد، والرابع إذا كان لها ولد أو حفيد. وللزوجة ربع ميراث الزوج إذا لم يكن له ولد أو حفيد، والثمن إذا كان له ولد أو حفيد (المادة ٢٩٩). وفي حالات الميراث العائلي، يكون للذكر مثل حظ الأنثيين (المادة ٣٢٧).

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

٢٦- قانون الأحوال الشخصية يضيف الشرعية على هيمنة الرجل على المرأة. فتنص المادة ٨٩، على سبيل المثال، على ألا يمنع الزوج زوجته من العمل خارج المنزل إلا إذا كان عملها يؤثر سلباً على "مصلحة الأسرة"، وهو ما قد يفسر على نحو يضر باستقلال المرأة.

العمل

٢٧- قانون العمل رقم ٦ لعام ٢٠١٠ يتضمن أحكاماً تمييزية، مثل الحد من عمل المرأة ليلاً (المادة ٢٢)، وإشارات إلى الأخلاق والأنوثة (المادة ٢٣). ويتضمن بعض الأحكام الحمائية، مثل عمل المرأة ليلاً، وهي أحكام قد يلزم رصدها وتقييمها من حيث أثرها على رغبة أصحاب العمل في توظيف المرأة، نظراً لما يترتب على ذلك من أعباء إضافية. ولا ينص القانون على الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي القيمة، على نحو ما تقتضيه المعايير الدولية.

نظام الكفالة^(١٣)

٢٨- قانون إقامة الأجانب لعام ١٩٥٩ والأنظمة المصاحبة التي تحكم نظام الكفالة في الكويت تقتضي أن يكون لكل عامل مهاجر كفيل محلي هو صاحب العمل الذي يعمل عنده. وهذه الأنظمة تحول أصحاب العمل سلطة منع العاملين قانوناً من تغيير جهة العمل، وإلغاء تأشيرات إقامتهم بحيث يصبحون مخالفين لقانون الهجرة، والتبليغ عن عدم مشروعية إقامتهم إذا تركوا العمل دون موافقة الكفيل، ما يعرضهم بالتالي للعقوبات الجنائية أو الترحيل^(١٤). ورغم أن المرسوم الإداري رقم ٨٤٢ لعام ٢٠١٥ لا يذهب بعيداً بما فيه الكفاية، فإنه يشكل خطوة إيجابية أولى، حيث يتيح للعمال المهاجرين فرصة نقل كفالتهم إلى صاحب عمل جديد بعد ثلاث سنوات من العمل، دون الحاجة إلى موافقة الكفيل الحالي، شريطة إخطاره قبل ٩٠ يوماً.

العمال المنزليون

٢٩- يلاحظ الخبراء أن القانون المتعلق بالعمال المنزليين لا يوفر الضمانات المنصوص عليها في القانون العام للعمل المعمول به في البلد أو المعايير الدولية. ويحدد المرسوم الوزاري رقم ٢٣٠٢ لعام ٢٠١٦ الحد الأدنى لأجور العمال المنزليين في ٦٠ ديناراً كويتياً (أي ما يعادل ٢٠٠ دولار

(١٣) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/35/37/Add.1.

(١٤) Human Rights Watch, *Walls at Every Turn* (2010), p. 32.

أمريكي)، فيكفل للعمال المنزليين الأجر الأدنى نفسه الذي يتقاضاه غيرهم من العمال بموجب قانون العمل. ومع ذلك، لاحظ الخبراء مع القلق مدى تدني هذا الحد الأدنى للأجور بالمقارنة مع تكاليف المعيشة والدخل المرتفع عموماً في البلد: تقديرات الدخل السنوي هي ٤٠.٠٠٠ دولار للنساء و ٧٥.٠٠٠ دولار للرجال^(١٥). واتخذ القانون خطوة إيجابية بمنع صاحب العمل من الاحتفاظ بجوازات العاملين، لكنه أقر ذلك في حالة موافقة العامل المهاجر^(١٦). ومع ذلك، لا توجد عقوبات ضد أصحاب العمل الذين يحتفظون بجوازات سفر العمال ولا آليات فعالة للرصد والإنفاذ، على الرغم من أهميتها الكبيرة لتنفيذ القانون بفعالية.

الإسكان

٣٠- على الرغم من التقدم الذي أحرز في المجال التشريعي لمنح المرأة قروض الإسكان، أُبلغ الخبراء بأن بعض النساء لا يزلن مستبعدات من هذه الاستحقاقات، وهن تحديداً العازبات دون سن الأربعين والنساء المتزوجات. وعلاوة على ذلك، علم الخبراء أن طلب امرأة الحصول على قرض إسكان لا يزال يستوجب في الممارسة موافقة رجل من الأسرة، وإن لم يوجد شرط قانوني في هذا الصدد. وشدد الخبراء على أهمية الحق في المساواة، وهو ما يعني أن تُعامل المرأة مثلما يُعامل أي فرد فيما يتعلق بحقوقها، وليس بوصفها تابعة للزوج أو الأب.

الجنسية

٣١- بموجب قانون الجنسية لعام ١٩٥٩، لا يحق للمرأة الكويتية، على عكس الرجل، نقل جنسيتها إلى أطفالها إلا في حالات الطلاق أو وفاة الأب أو إذا كان عديم الجنسية، وحتى في هذه الحالات لا يكون قرار منح الجنسية للأطفال تلقائياً. ولا يمكن للمرأة الكويتية نقل جنسيتها إلى زوجها الأجنبي. ولا يود الخبراء التدخل في اختصاص الدولة فيما يتعلق بتنظيم مسألة منح الجنسية، لكنهم يصرون على تمكين المرأة الكويتية من نقل جنسيتها إلى أطفالها وزوجها الأجنبي على قدم المساواة مع الرجل الكويتي. فقانون الجنسية الذي صيغ قبل وضع الدستور الذي كفل المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة، ينبغي تعديله بغية الاعتراف بحق المرأة الكويتية في نقل جنسيتها إلى الزوج والأطفال على قدم المساواة مع الرجل الكويتي وضمان المساواة للمرأة أمام القانون.

العنف الجنساني

٣٢- يلاحظ الخبراء وجود ثغرة صارخة في الإطار القانوني فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة. ولدى الكويت أحكام عامة بشأن أفعال العنف ولكن لا توجد أحكام محددة تهدف إلى مكافحة العنف الجنساني^(١٧). ولا يجرم قانوني الجزاء العنف المنزلي، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي والتحرش الجنسي. وفي سبيل التصدي بصورة ملائمة للعنف الجنساني، غير المرئي حالياً في الإطار القانوني، سيكون من الضروري وضع قانون شامل بشأن حماية المرأة من جميع أشكال

(١٥) المنتدى الاقتصادي العالمي، التقرير العالمي للفجوة بين الجنسين لعام ٢٠١٦.

(١٦) المرسوم الوزاري رقم ١٦٦ لعام ٢٠٠٧.

(١٧) قانون الجزاء الكويتي، المواد ١٦٠-١٦٣. ووفقاً للمادة ١٨٦ من القانون، تكون عقوبة جريمة الاغتصاب الإعدام أو السجن مدى الحياة.

العنف، بما يشمل وضع أحكام تتعلق باتخاذ تدابير وقائية، وتوفير الحماية والمساعدة لجميع ضحايا العنف وتجرير الجناة على النحو الواجب. وعلم الخبراء بأن مشروع القانون المتعلق بالعنف المنزلي لعام ٢٠١٥ قد رفض، لكنهم أشادوا بالتزام مكتب التنمية الاجتماعية ووزارة الصحة بدعم تقديم مشروع قانون شامل بهذا الشأن إلى البرلمان الجديد.

٣٣- ويشعر الخبراء بالقلق إزاء الظروف المخففة للعقوبة وأحكام إسقاط التهمة، المنصوص عليها في المادة ١٥٣ من قانون الجزاء فيما يخص جرائم "الشرف" عندما يرتكبها رجل ضد زوجته أو امرأة أخرى من أقاربه ارتكبت جريمة الزنا.

٣٤- وأعرب الخبراء عن أسفهم لأن المادة ١٨٢ من قانون الجزاء الكويتي تجيز إفلات الخاطف من العقاب إذا تزوج الفتاة التي اختطفها، شريطة أن يوافق وصي الفتاة على الزواج.

الميل الجنسي والهوية الجنسية

٣٥- عقب تعديل المادة ١٩٨ من قانون الجزاء في عام ٢٠٠٧، ينص القانون حالياً على أن أي شخص "يتشبه بالجنس الآخر بأي شكل من الأشكال" يعرض نفسه للسجن لمدة سنة واحدة وغرامة مالية قدرها ١٠٠٠ دينار كويتي. وهذا التعديل يعرض مغايرات الهوية الجنسية للتمييز على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسية.

الزنا

٣٦- فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية خارج إطار الزوجية (المادتان ١٨٩-١٩٠ والمادتان ١٩٣-١٩٤) والزنا (المادتان ١٩٥-١٩٦)، ينص قانون الجزاء الكويتي على أنها جرائم جنائية يعاقب عليها بالسجن لمدة تتراوح من ٣ إلى ١٥ سنة. ويرى الخبراء، على النحو المعرب عنه في بيان عام^(١٨)، أن إبقاء جريمة الزنا يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان المكفولة للمرأة، شأنها شأن سائر القوانين التي تجرم السلوك الجنسي. فقد أقرت الاجتهادات القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان أن تجريم العلاقات الجنسية بالتراضي بين أشخاص بالغين هو انتهاك لحقهم في الخصوصية وانتهاك للمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي أصبحت الكويت طرفاً فيه. والدول الأطراف في العهد ملزمة بجعل القواعد المحلية مراعية لتطور المعايير الدولية.

الحق في الصحة الإنجابية والجنسية

٣٧- التشريعات الكويتية تقييدية فيما يتعلق بالإجهاض. فهي تجرم الإجهاض وتعاقب عليه بالسجن لمدة تتراوح من ٣ سنوات إلى ١٥ سنة، ولا يُسمح بإنهاء الحمل إلا في حالة واحدة، وهي: الحفاظ على حياة الأم^(١٩). ووفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ينبغي للدول استعراض التشريعات الوطنية بغية إلغاء تجريم الإجهاض وضمان حق المرأة في إنهاء الحمل، على الأقل عند وجود خطر على حياتها أو صحتها، أو عندما يكون الحمل نتيجة اغتصاب أو سفاح محارم أو عندما يكون الجنين مصاباً بعاهة قاتلة (انظر أيضاً الفقرة ٨٥ أدناه).

(١٨) انظر الرابط

<http://newsarchive.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12672&LangID=E>

(١٩) قانون الجزاء الكويتي، المواد ١٧٤-١٧٧.

عقوبة الإعدام

٣٨- يعرب الخبراء عن أسفهم إزاء قيام البلد في عام ٢٠١٣ بإخفاء الوقف الفعلي لتنفيذ أحكام الإعدام المعمول به منذ عام ٢٠٠٧، واستئناف تنفيذ عقوبة الإعدام شتقاً. وأبلغت السلطات الخبراء بأن الدولة لا تنفذ عقوبة الإعدام بحق النساء. بيد أن امرأة كويتية وامرأتين مهاجرتين جرى إعدامهن في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧^(٢٠). وأعرب الخبراء عن جزعهم إزاء هذه الإعدامات، وتمشياً مع موقف المجتمع الدولي لحقوق الإنسان بهذا الشأن، أبدوا اعتراضهم الشديد على إعادة العمل بعقوبة الإعدام^(٢١). ومنذ عام ١٩٦٤، نفذت الكويت عقوبة الإعدام بحق ٨٠ شخصاً بينهم ست نساء^(٢٢).

الجمود التشريعي

٣٩- يشعر الخبراء بالقلق إزاء عدم إحراز تقدم بشأن إلغاء الأحكام التمييزية ضد المرأة، مثل تلك الواردة في قانون الأحوال الشخصية، وقانون الجنسية وقانون الجزاء، وإزاء موقف عدة مسؤولين قابلهم الخبراء يرون أن قانون الأسرة غير قابل للتنقيح لأنه يقوم على الشريعة الإسلامية. ويود الخبراء تأكيد أن بعض البلدان التي يُعد الإسلام الدين الرسمي للدولة فيها قد تعهدت بمراجعة قوانين الأسرة، واتخذت خطوة نحو زيادة الامتثال للمعايير الدولية في مجال المساواة بين الجنسين^(٢٣). وهذه الإصلاحات، التي تقوم على تفسير النصوص الدينية بصورة مواتية لتحقيق المساواة، تستند إلى تفسير الشريعة الإسلامية بصورة معاصرة.

٤٠- ويرى الفريق العامل أن الثقافة ليست مفهوماً جامداً أو غير قابل للتغيير، على الرغم من أن بعض الدول تميل إلى تقديمها على هذا النحو من أجل تبرير عدم المساواة بين الرجل والمرأة^(٢٤). إن النظر إلى الثقافة والمعتقدات بوصفها عناصر ثابتة يحول دون أعمال جميع حقوق الإنسان وتطويرها، بما فيها حقوق المرأة. وثمة أدلة كثيرة على الأهمية الكبيرة لإجراء مناقشات عامة هادفة بشأن الاختلافات بين المعايير الراسخة منذ أمد بعيد والواقع الذي تعيشه النساء في عالم اليوم، على أن يشمل ذلك تناول طائفة واسعة من الآراء السائدة في المجتمع.

باء- الوصول إلى العدالة

٤١- أعرب الخبراء عن ارتياحهم لمعرفة أن معهد الدراسات القضائية والقانونية يوفر التدريب في مجال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وغيرها من الاتفاقيات لفائدة القضاة والمدعين العامين. ولم يتمكن الخبراء من تقييم محتوى هذا التدريب وتأثيره المحدد على قرارات المحاكم، لكنهم يعتقدون أن هذه الممارسة إيجابية، وأعربوا عن أملهم في حصول جميع الجهات الفاعلة القضائية والقانونية على التدريب اللازم بغية تضييق الفجوة بين القوانين الوطنية وتفسيرها وتنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويأمل الخبراء كذلك في تحسن إمكانية وصول

(٢٠) انظر الرابط <https://www.hrw.org/news/2017/01/26/kuwait-first-executions-4-years>

(٢١) انظر الرابط www.ohchr.org/EN/Issues/DeathPenalty/Pages/DPIndex.aspx

(٢٢) انظر الرابط www.capitalpunishmentuk.org/kuwait.html

(٢٣) A/HRC/29/40 و A/HRC/20/28/Add.1 و A/HRC/23/50/Add.2

(٢٤) A/HRC/29/40

المرأة إلى العدالة وإقامة نظام عدالة أكثر مراعاة للاعتبارات الجنسانية، وذلك عقب قيام البلد مؤخراً بتعيين سيدات للمرة الأولى في مناصب مدعيات عامات (انظر الفقرة ٦٦ أدناه).

٤٢- ولا بد من الإشادة بإنشاء محاكم للأسرة في عام ٢٠١٣ من أجل تحسين معالجة المسائل الأسرية وتقصير فترات التقاضي في قضايا الأحوال الشخصية. وعلاوة على ذلك، وفي حين يتيح قانون الإجراءات الجزائية وصول جميع المقيمين إلى المحاكم على قدم المساواة مع غيرهم، بغض النظر عن نوع الجنس أو الجنسية، فإن قانون الأحوال الشخصية ينص على أن شهادة المرأة تعادل نصف شهادة الرجل. ولحسن الحظ، تفيد بعض السلطات القضائية بأن هذا المبدأ غير مطبق، ولكن لا يزال يتعين تعديل القانون. وأبلغ الخبراء أيضاً بأنه يحق للجميع الحصول على المعونة القانونية والترجمة الفورية مجاناً، ما يشكل أحد العناصر الهامة للحق في الوصول إلى العدالة. ومع ذلك، لا توجد معلومات عن نوعية هذه المساعدة. ويشعر الخبراء بقلق خاص إزاء مدى توافر ونوعية المعونة القانونية المقدمة إلى النساء المهاجرات، ليس فقط عندما يقعن ضحايا لتجاوزات، وإنما أيضاً لدى اتهامهن بارتكاب جرائم. فهناك ست نساء حُكمن عليهن بالإعدام ونُفذ الحكم بحقهن في البلد حتى الآن، كان بينهن خمس نساء مهاجرات^(٢٥).

٤٣- وخلال الزيارة، أُبلغ الخبراء بأنه ومنذ عام ٢٠١٤، يجوز لأي شخص، حتى غير الكويتيين، اللجوء إلى المحكمة الدستورية لتقديم شكوى بشأن تعرضه للتمييز. وتُعد هذه الخطوة هامة لتحسين الحق في الوصول إلى العدالة. ومع ذلك، لاحظ الخبراء أن الكثيرات من النساء غير مدركات لحقوقهن القانونية أو المسائل التي تشكل تمييزاً بحقهن، ما أسهم في عزوفهن عن الدفاع عن تلك الحقوق والاستفادة من سبل الانتصاف الدستورية. وعلاوة على ذلك، أُبلغ الخبراء بأن تكلفة تقديم شكوى إلى المحكمة الدستورية تتجاوز ٥٠٠٠ دينار كويتي (أكثر من ١٥٠٠٠ دولار أمريكي)، ما يحول دون المساواة في الوصول إليها. ومع ذلك، واستناداً إلى الإنجازات التي حققتها المحكمة الدستورية حتى الآن، يعرب الخبراء عن ثقتهم في إمكانية استمرار هذا التقدم.

جيم- الإطار المؤسسي والسياسات العامة

١- الإطار المؤسسي

٤٤- تظطلع كل من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، والأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية، والهيئة العامة للأشخاص ذوي الإعاقة، ومكتب التنمية الاجتماعية، بدور أساسي في شبكة الأمان الاجتماعي بوصفها كيانات مسؤولة عن تنفيذ السياسة العامة للدولة فيما يتعلق بتقديم الرعاية الاجتماعية الشاملة. وأنشأت الحكومة مكاتب لشؤون المرأة في العديد من الوزارات، بما فيها وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ووزارة الصحة، ووزارة العدل، بغية تعزيز حقوق المرأة. وأشاد الخبراء على نحو خاص بوزارة الشباب باعتبارها قوة دافعة محتملة في سبيل تمكين المرأة.

٤٥- ورحب الخبراء باعتماد القانون رقم ٦٧ لعام ٢٠١٥ المتعلق بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (ديوان حقوق الإنسان). ومع ذلك، يعرب الخبراء عن أسفهم لأن الاقتراح

(٢٥) انظر الرابط www.capitalpunishmentuk.org/kuwait.html.

المتعلق بإنشاء لجنة معنية بحقوق المرأة قد رُفض، على أساس الادعاء بأن قضايا المرأة تنحصر في نطاق ضيق. وهذا ينم بوضوح عن عدم تفهم المسألة، لأن التمييز ضد المرأة ينطوي على شواغل تهم أكثر من نصف السكان. ويأمل الخبراء في أن ترى هذه المؤسسة النور امتثالاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، لا سيما فيما يتعلق بقدرتها المستقلة على الرصد والإبلاغ^(٢٦)، بما يشمل جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وسيمثل ذلك إنجازاً هاماً فيما يتعلق بتوطيد الإطار المؤسسي الوطني لحماية حقوق الإنسان، وسيظهر عزم الدولة على أخذ حقوق المرأة على محمل الجد.

٤٦- ولا يزال الخبراء يشعرون بالقلق من عدم وجود سلطة مركزية لتوجيه الآلية الوطنية المعنية بتمكين المرأة. وقد أنشأ الفرع التنفيذي في الحكومة لجنة مشتركة بين الوزارات معنية بشؤون المرأة تابعة لمجلس الوزراء، وهي تهدف في جملة أمور إلى تنسيق جميع المبادرات المتعلقة بقضايا المرأة، والدعوة وإذكاء الوعي والتدريب وتنقيح القوانين ذات الصلة قبل عرضها على الجمعية الوطنية. وتقدم اللجنة آراءً مدروسة بناءً على طلب من الوزارات، لكنها لا تبادر بإطلاق مناقشات سياسية ولا تتحدث بصوت موحد عن المسائل الحرجة التي تواجه جميع النساء في البلد. ويرى الخبراء أن هذا الكيان لا يحقق المعايير التي حددتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن إنشاء آلية وطنية متكاملة تعنى بشؤون المرأة، بما في ذلك ضرورة وصول المرأة إلى المناصب القيادية في الحكومة.

٢- السياسات العامة

٤٧- في الخطة الإنمائية للفترة ٢٠١٥/١٦-٢٠١٩-٢٠، حددت الكويت أهداف وسياسات تمكين المرأة. وتتضمن الخطة، في جملة أمور، تعزيز قدرات المرأة الكويتية من خلال مراجعة التشريعات وتحديثها من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة، بما يتفق مع الشريعة الإسلامية؛ ودعم برامج تطوير القدرات الاجتماعية والاقتصادية للمرأة؛ وإنشاء آلية مؤسسية لحماية المرأة من العنف في المجتمع والأسرة. كما نوه الخبراء بالجهود التي بُذلت لزيادة إبراز مسألة حقوق المرأة، والقيام في عام ٢٠١٦ بإعلان يوم ١٦ أيار/مايو من كل عام يوماً للمرأة الكويتية، للاحتفال بحصول المرأة الكويتية على حقوقها السياسية.

٤٨- وتقدم الدولة العديد من الاستحقاقات الاجتماعية للمواطنين المحتاجين إلى مساعدة خاصة، مثل النساء وذوي الإعاقة وكبار السن والأطفال. وخلال الزيارة، لاحظ الخبراء أن الدولة تدعم دخل الأسرة لموظفي القطاع العام وتقدم إعانات سخية، غير أن هذه الاستحقاقات تُمنح للرجال عموماً ما لم تكن المرأة ربة أسرة (مطلقة، أرملة، أو متزوجة من غير كويتي)؛ وتُستبعد النساء من الحصول عليها حتى إذا كانت الزوجة فقط هي التي تعمل في وظيفة عامة^(٢٧). ويبرر المسؤولون ذلك بالقول إن الرجل هو رب الأسرة ويُنتظر من الرجال فقط تلبية الاحتياجات المادية للأسرة.

٤٩- ووفقاً للقرار الوزاري رقم ١٩٠ الصادر عام ٢٠١١، شُكلت لجنة عاملة مشتركة بين وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل واللجنة النسائية المشتركة بين الوزارات لتنفيذ خطة ترمي إلى

(٢٦) انظر أيضاً CAT/C/KWT/CO/2، الفقرة ٢٧.

(٢٧) World Bank, *Opening Doors*.

تهيئة بيئة تشريعية تفضي إلى تمكين المرأة على الصعيد الاجتماعي، وذلك عن طريق ضمان أن التشريعات الكويتية ذات الصلة بحماية المرأة لا تنطوي على أي شكل من أشكال التمييز. وهناك حاجة إلى لجنة مماثلة لمراجعة جميع القوانين التمييزية القائمة وتعزيز امتثال الدولة لالتزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وعلم الخبراء أيضاً بوجود مشروع سياسات عامة قيد النظر بشأن الأسرة، يركز على أهمية تضمين هذه السياسات العامة عناصر تقديمية لفائدة إعمال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

ثالثاً- مشاركة المرأة في الحياة الأسرية والثقافية والسياسية، وفي الحياة العامة والاقتصادية والاجتماعية، والوصول إلى الخدمات الصحية

٥٠- أحرز تقدم كبير في إزالة الحواجز القانونية التمييزية التي كانت تحول دون مشاركة المرأة في المجالات الاقتصادية والعامة خلال العقد الماضيين. ومما يؤسف له أن هذه التطورات لم تنعكس على الحياة الأسرية. وهذا التمييز المستمر يعوق إلى حد كبير تحقيق المساواة الكاملة للمرأة في جميع مجالات الحياة.

ألف- الحياة الأسرية والثقافية

٥١- الأحكام القانونية التمييزية المستمرة التي تؤثر في الحياة الأسرية تستند إلى افتراض اعتماد المرأة على الرجل، ما يؤثر في تمتع المرأة بالمساواة في الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث (انظر الفقرات ٢٢-٢٥ أعلاه).

٥٢- ولم يحصل الخبراء على أي بيانات رسمية بشأن انتشار زواج الأطفال. ووفقاً لبعض التقارير، فإن ٥ في المائة من الزيجات المسجلة تندرج تحت زواج القاصرات^(٢٨). وتفيد إحصاءات أخرى بأن الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١١ شهدت تزويج ما بين ٥١ إلى ٢٦١ فتاة دون سن الخامسة عشرة، وتزويج ما بين ٢٦٦٢ إلى ٣٠٥١ فتاة كل سنة تتراوح أعمارهن بين الخامسة عشرة والتاسعة عشرة، وقد بلغت نسبة تزويج الفتيات من الفئة الأخيرة ١٤,٥ إلى ٢١ في المائة من مجموع هذه الزيجات^(٢٩). ووفقاً للبيانات الرسمية، في ٢٠١٥، لم تُسجَل حالات لبنات متزوجات دون سن الخامسة عشرة. ويُدعى أن الزيجات المرتبة بين الأسر لا تزال هي القاعدة.

٥٣- ووفقاً لبعض الجهات المعنية، فإن تعدد الزوجات محدود ويبدو أنه يتراجع في أوساط جيل الشباب، ولكن لم يحصل الخبراء على بيانات رسمية بهذا الشأن أثناء الزيارة. ووفقاً لما تم تناوله باستفاضة في تقرير صدر عن أحد الأفرقة العاملة^(٣٠)، وعلى نحو ما ورد في التوصية العامة المشتركة رقم ٣١ الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة/التعليق العام رقم ١٨ الصادر عن لجنة حقوق الطفل (٢٠١٤) بشأن الممارسات الضارة، فإن تعدد الزوجات يتنافى مع كرامة المرأة والفتاة ويشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان والحريات، بما في ذلك المساواة والحماية في إطار الأسرة. وبالنسبة للزوجات، ثمة دراسات تبين أن تعدد الزوجات يؤثر عليهن من حيث الصحة

(٢٨) انظر الرابط <http://reports.weforum.org/global-gender-gap-report-2015/economies/#economy=KWT>

(٢٩) "The Human Line Organization, Social Workers Society and Musawah Group's parallel report to the State of Kuwait's report submitted to the Human Rights Committee" (2015)

(٣٠) A/HRC/29/40.

البدنية والعقلية والرفاه الاجتماعي والملكية ويؤدي إلى الحرمان؛ كما يؤثر على الجوانب العاطفية والمتعلقة بالملكية بالنسبة للأطفال، وكثيراً ما يؤدي إلى عواقب وخيمة على رفاههم. وهناك التزامات صريحة على الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تقتضي منها كبح ممارسة تعدد الزوجات وحظرها لكونها منافية للاتفاقية.

٥٤- وأعرب الخبراء عن قلقهم إزاء سماعهم مراراً خلال الزيارة قول بعض المسؤولين إنه لا يوجد أي تمييز ضد المرأة في الكويت، علماً بأن التركيبة الثقافية المتعلقة بنوع الجنس تفضي إلى حدوث تمييز عام ضد المرأة في جميع الثقافات، وفي أي بلد. ويشير الفريق العامل إلى الأهمية الأساسية للمادة ٥ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تلزم الدول بتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة، من أجل القضاء على التحامل والعادات العرفية وسائر الممارسات التي تقوم على فكرة دونية أو تفوق أحد الجنسين، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة. وتوفر هذه المادة الأساس القانوني لأسبعية حق المرأة في المساواة على الأنماط الثقافية للسلوك التمييزي، بما في ذلك أسبعية هذا الحق على الفتاوى الدينية^(٣١).

٥٥- وتلقى الخبراء معلومات عن وجود آلية، تنسقها وزارة الإعلام، معنية باستعراض محتوى وسائل الإعلام المتعلقة بصورة المرأة. ولم يتمكن الخبراء من تقييم عمل هذه الآلية أو تأثيرها، لكنهم شددوا على أن مقياس نجاحها يكمن في ضمان ألا تؤدي القوالب النمطية الجنسانية في وسائل الإعلام والإنترنت والمواد السمعية والبصرية إلى إدامة ثقافة التمييز، بل إلى إجراء حوار بناء بشأن المسائل الحساسة، مثل تناول جميع أشكال العنف ضد المرأة، وحقها في المساواة في الأسرة، وأن تؤدي في الوقت نفسه إلى كفالة حرية التعبير على النحو الواجب.

٥٦- وأبلغ الخبراء أيضاً بالمبادرات التي اتخذتها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية من أجل إذكاء الوعي العام بالقضايا التي تؤثر في حقوق المرأة. ومبادرة الوزارة بتخصيص العديد من خطب صلاة الجمعة لتناول هذه المسائل تُعد خطوة أولى هامة ستؤدي إلى الاستفادة من التعاون الواسع النطاق مع علماء مسلمين مجددين داخل البلد ومن جميع أنحاء العالم الإسلامي.

١- الجنسية

٥٧- تمشياً مع آراء عدة هيئات معاهدات وأصحاب مصلحة آخرين، يعرب الخبراء عن القلق إزاء وضع النساء الكويتيات المتزوجات بغير كويتيين (انظر الفقرة ٣١ أعلاه). فوفقاً لبعض البيانات، أصدرت ٤١٧ ٢٠ شهادة زواج بين عامي ١٩٨٢ و ٢٠١٣ لنساء كويتيات متزوجات من غير كويتيين^(٣٢). وقد سبق للخبراء أن أعربوا بالفعل عن قلقهم إزاء قانون الجنسية عن طريق رسائل بعثوا بها إلى الدولة بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥^(٣٣). وانعدام المساواة هذا في القانون يؤثر تأثيراً كبيراً على النساء وأطفالهن بسبب حرمانهم في واقع الحال من حماية الدولة التي تكفلها المواطنة. ويعرب الخبراء عن الأسف لاستخدام حجج تتسم بالتعصب الوطني كوسيلة وحيدة لتناول مسألة التمييز الذي تواجهه تلك النساء، لأن ذلك يغلق الباب أمام الحوار.

(٣١) المرجع نفسه.

(٣٢) العنود الشارخ، "وضع المواطنة المتزوجة من غير مواطن في دول مجلس التعاون الخليجي" (٢٠١٥).

(٣٣) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Women/WGWomen/Pages/CommunicationsMiddleEast.aspx

٢- الأثر

٥٨- إن توفير حماية قانونية متساوية للمرأة، ووصولها المتساوي إلى الخدمات العامة، وقدرتها على اقتناء الأصول، ومشاركتها في جميع جوانب التنمية الوطنية تتأثر سلباً بتفسيرات وتطبيقات النظام القانوني للدولة. وعلى الرغم من الأداء العالي لنساء مهنيات باهرات في الكويت، يلاحظ الخبراء أن الرأي السائد هو أن دور المرأة ينبغي أن يُكْرَس أساساً للمجال الأسري ورعاية الأطفال، وهو مفهوم ترسخ حتى في المناهج الدراسية الأساسية للمدارس الحكومية (انظر الفقرة ٧٣ أدناه). ويشدد الخبراء على ضرورة معاملة النساء بالتساوي مع الرجال داخل الأسرة فيما يخص تقاسم الحقوق والمسؤوليات.

٥٩- ويضمن دستور الدولة المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة وهو منفتح على مصادر تشريع متعددة ويتبع نهجاً قانونية مقارنة توفر أساساً متيناً لتعزيز الحوار العام حول هذه المسألة. ولا بد من المسارعة إلى وضع خريطة طريق من شأنها أن تساعد في فتح الباب أمام إدخال إصلاحات على قانون الأسرة.

باء- الحياة السياسية والعامة

٦٠- كانت المرأة ولا تزال من الفاعلين النشطين في الحياة العامة للبلد، لا سيما في فترات النزاعات. ولم تحصل المرأة على حقوقها الانتخابية إلا في عام ٢٠٠٥، بعد عقود من الكفاح المستمر والرفض المتكرر^(٣٤). ويمثل ذلك خطوة حاسمة في سعيها نحو تحقيق المساواة.

٦١- لكن، وبعد أكثر من عقد من الزمن، لا يزال عدد النساء في البرلمان ضئيلاً وآخذاً في التناقص. ففي الانتخابات الوطنية لعام ٢٠٠٩، وهو العام الذي انتخبت فيه نساء لعضوية البرلمان، حصلت النساء على أربعة مقاعد في تصويت كان محل اعتراض شديد. وأسفرت أحدث انتخابات وطنية، في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، عن انتخاب امرأة واحدة من أصل ٥٠ عضواً في البرلمان، وهو ما يضع الكويت في أسفل قائمة الدول في هذا المجال (إذ احتلت المرتبة ١٨٣ من أصل ١٩٠ بلداً)^(٣٥)، مقارنة بمتوسط عربي بلغ ١٨,٩ في المائة من أعضاء البرلمان^(٣٦). كما تراجع نسبة المرشحات من ١١,١ في المائة عام ٢٠٠٦ إلى ٢,٥ في المائة عام ٢٠١٣. وفي انتخابات عام ٢٠١٦، بلغ عدد المرشحات ١٥ مرشحة من أصل ٢٨٧ مرشحاً (حوالي ٥ في المائة)، ما يمثل تحسناً طفيفاً مقارنة بانتخابات عام ٢٠١٣. وأعرب الخبراء أيضاً عن أسفهم لعدم ترشح أي امرأة على مستوى البلديات.

٦٢- ولا تزال المرأة في الكويت تواجه عقبات خطيرة في ممارسة حقوقها السياسية نتيجة العديد من الحواجز الثقافية والمؤسسية والهيكلية واستبعادها من الحركات والشبكات السياسية

(٣٤) انظر أيضاً www.bakerinstitute.org/media/files/files/f812567d/WRME-pub-PoliRep-Kuwait-091515.pdf.

(٣٥) انظر www.ipu.org/wmn-e/classif.htm.

(٣٦) انظر www.ipu.org/wmn-e/world.htm.

القائمة التي يهيمن عليها الذكور. وما يجعل النهوض الفعلي بالتمثيل السياسي للمرأة أكثر صعوبة هو أن البلد لا توجد فيه أحزاب سياسية رسمية، بل بالأحرى حركات إيديولوجية^(٣٧).

٦٣- والدولة ملزمة، بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بإزالة جميع الحواجز التي تحول دون المشاركة المتساوية للمرأة، بسبل منها وضع نظام حصص أو اتخاذ تدابير خاصة أخرى لتحقيق التمثيل السياسي للمرأة على جميع مستويات الحكومة وفروعها^(٣٨). وأبلغ الخبراء بأنه لم يتخذ أي إجراء مجدٍ ومنهجي ومستدام لدعم مشاركة المرأة السياسية وأن فكرة التدابير الخاصة المؤقتة غير مفهومة ولا تحظى بالتأييد في البلد.

٦٤- ويلاحظ الخبراء أن العديد من بلدان العالم، بما في ذلك البلدان المرتفعة الدخل، اعتمدت شكلاً من أشكال التدابير الخاصة المؤقتة للتعويض عن تأخر انخراط المرأة في العمليات الانتخابية الوطنية. وترى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن التدابير الخاصة المؤقتة جزء من استراتيجية لا بد للدول الأطراف من اعتمادها لتحقيق مساواة موضوعية بين المرأة والرجل في التمتع بحقوق الإنسان^(٣٩). بل إن بعض الدول سنت قوانين بشأن المساواة، لا تشكل تدابير مؤقتة بل إصلاحات انتخابية دائمة ثبت أنها مفيدة في تحقيق المساواة في تمثيل المرأة في الحياة السياسية.

٦٥- ولا تضم الحكومة الحالية سوى امرأة واحدة من بين ١٦ وزيراً. ولم تضم مجالس الوزراء السابقة أكثر من امرأتين. ولا تزال المرأة، رغم دورها النشط في المجتمع طوال عقود، تعاني من بطء الترقى في الوظائف الحكومية وتواجه عقبات في تولي المناصب القيادية العليا. وتمكنت النساء، في بعض القطاعات، مثل الصحة، من تحقيق نجاحات هامة، إذ تشغل المرأة معظم مناصب مديري وزارة الصحة، لكنها لا تشغل سوى منصب وكيل وزارة واحد من أصل ١٢ وكيل في وزارة الصحة. وتحتل النساء الأغلبية الساحقة من مناصب مديري العيادات المتعددة التخصصات والبالغ عددها ١٠٠ عيادة، فيما تشكل النساء نصف عدد مديري المستشفيات.

٦٦- وكان من دواعي سرور الخبراء أنه علموا أن جامعة الكويت، وهي مؤسسة حكومية، ترأسها امرأة. وعلاوة على ذلك، نُفذ مشروع تجربي رائد أفضى إلى تعيين ٢٢ امرأة مدعيات عامات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ما يمهد الطريق أمام المرأة كي تصبح قاضية بعد ست سنوات في منصب المدعية العامة^(٤٠). وينبغي أن تشجع هذه التجربة الإيجابية خلال سنتين السلطات على مواصلة المبادرة دون انقطاع، وإبقاء الباب مفتوحاً للأجيال المقبلة.

٦٧- وتشكل النساء جزءاً لا يتجزأ من قوة الشرطة العاملة في مختلف القطاعات^(٤١). ويوجد حالياً حوالي ٣٥٨ امرأة في الشرطة، وتشغل امرأة منصب المتحدث باسم وزارة الداخلية فيما تشكل النساء ٤٩ في المائة من موظفي الإدارة العامة للتحقيقات.

(٣٧) انظر أيضاً <http://reports.weforum.org/global-gender-gap-report-2016/economies/#economy=KWT>.

(٣٨) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم ٢٥ (٢٠٠٤) بشأن التدابير الخاصة المؤقتة.

(٣٩) المرجع نفسه.

(٤٠) قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم ١٤ لعام ٢٠١٣.

(٤١) انظر المرسوم رقم ٨٧ لعام ٢٠٠٩.

٦٨- وظل الانخراط والتقدم في السلك الدبلوماسي مغلقاً نسبياً بوجه المرأة إلى وقت قريب. وهناك سفيرتان فقط^(٤٢) من أصل سفراء البلد البالغ عددهم ٨٤ سفيراً. وقبل الإصلاح السياسي الذي شهدته وزارة الخارجية عام ٢٠١٤، لم يكن بإمكان النساء اللاتي خضعن لنفس التدريب الدبلوماسي الذي خضع له الرجال إلا العمل كـ "باحثات سياسيات" ويمكن الآن تعيين النساء كدبلوماسيات بعد اجتياز امتحان دخول يخضع له جميع المرشحين. وكان من دواعي سرور الخبراء أن يعلموا أن امرأتين كانتا من بين المرشحين الخمسة المقبولين لتولي هذه المناصب عام ٢٠١٤.

٦٩- وتمتع المرأة الكويتية أيضاً بدور نشط جداً في المجتمع المدني، لا سيما في المطالبة بحقوقها السياسية منذ سبعينيات القرن المنصرم. بيد أن قدرتها على تشكيل حركة منسقة تبدو مقيدة بعوامل مختلفة. فقد أفادت عدة تقارير بأن حرية التجمع مقيدة في الكويت وأن المنظمات غير الحكومية تخضع لرقابة الدولة^(٤٣). ويطرح ذلك عقبات إضافية أمام الناشطين في مجال الدفاع عن حقوق المرأة الذين يعملون في بيئة تتسم بثقافة أبوية قوية. ويأمل الخبراء أن يؤدي مشروع قانون تنظر فيه وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حالياً إلى تدعيم المنظمات غير الحكومية الساعية إلى تعزيز وحماية حقوق المرأة وتشجيعها على ممارسة نشاطها بصورة حرة ومستقلة. ويود الخبراء تأكيد أهمية أن يكون المجتمع المدني حيويًا ومستقلًا، ما يوفر الضوابط والموازن اللازمة لعملية ديمقراطية سليمة في الكويت.

٧٠- ويشعر الخبراء بالارتياح لانخراط الشباب بنشاط في الحياة العامة والسياسية وتطويرهن لأساليب عمل خاصة بهن، بسبل منها استخدام التكنولوجيات المبتكرة في مجال المعلومات والاتصالات، لإيصال أصواتهن. لكن الخبراء يشعرون بالقلق إزاء تقارير عن التدابير القمعية المتخذة بحق بعض مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك التدابير المتخذة بموجب قانون الاتصالات الجديد^(٤٤).

جيم - الحياة الاقتصادية والاجتماعية

٧١- في العقود الماضية، أحرز تقدم متين في مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، بفضل زخم المبادرات التشريعية التي كان لها أثر كبير على تمتع المرأة بحقوقها (انظر الفقرات من ١٢ إلى ٢١ أعلاه).

١- التعليم

٧٢- يشيد الخبراء بالإنجازات الرئيسية للدولة في سد الفجوة بين الجنسين في مجال التعليم. إذ تحققت المساواة بين البنين والبنات في معدلات الالتحاق بالمدارس الابتدائية (٩٣ في المائة). ومعدلات التحاق الفتيات بالمدارس الثانوية أعلى من معدلات التحاق البنين (٨٥ في المائة مقابل ٨١ في المائة) لكنها تتجاوزها بكثير في التعليم العالي (٣٣ في المائة للنساء مقارنة بـ ٢٠

(٤٢) إحداها سفيرة لدى مجلس التعاون الخليجي.

(٤٣) Sanja Kelly and Julia Breslin, *Women's Rights in the Middle East and North Africa: Progress Amid Resistance* (2010); <https://www.hrw.org/world-report/2017/country-chapters/kuwait>; and https://www.alkarama.org/alkpages/annrep2016/kuwait2016_en.html

(٤٤) انظر <https://www.hrw.org/world-report/2017/country-chapters/kuwait>

في المائة للرجال)^(٤٥) وقد يكون ارتفاع نسب الرجال الدارسين في الخارج هو السبب في ارتفاع معدلات النساء في المستوى الجامعي داخل البلد^(٤٦). وبالإضافة إلى ذلك، أدت الجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة إلى انخفاض كبير في معدل الأمية، حتى وصلت إلى ٥ في المائة من النساء مقابل ٣ في المائة من الرجال^(٤٧).

٧٣- ويقر الخبراء بالإجازات في مجال التعليم، لكن القلق يساورهم لأن بعض الممارسات الحالية تعزز القوالب النمطية المتعلقة بمكانة كل من المرأة والرجل في المجتمع. ويفصل نظام التعليم في الكويت بين الجنسين في المدارس الحكومية الابتدائية والثانوية^(٤٨). وخلال الزيارة، استند في تبرير الفصل إلى اعتبارات دينية وثقافية واجتماعية. ولاحظ الخبراء أن البنات وحدهن يتلقين دروساً تتعلق بالطهي والحياكة وإدارة شؤون الأسرة. وكثيراً ما تقدم المناهج التعليمية صورة تقليدية للمرأة بوصفها زوجة وأم. وجميع المدرسين في نظام التعليم الابتدائي هم من النساء. ويساور الخبراء القلق من أن هذه الممارسات تكرس القوالب النمطية التمييزية بشأن دور المرأة في المجتمع وأن هناك القليل من الوعي أو الاعتراف بأثر هذه القوالب على تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين في المجتمع. وأبلغت السلطات الخبراء بأن المدارس الثانوية تدرّس حقوق الإنسان^(٤٩).

٧٤- ولاحظ الخبراء أن مؤسسات التعليم تشكل على ما يبدو معقلاً للنزعة المحافظة وتروج لرؤى متضاربة حيال المرأة، لا سيما في مستويات التعليم الدنيا حيث تقدم صورة المرأة على أنها الزوجة والأم فقط، بينما يُشجعون في مستويات التعليم العليا على مواصلة حياتهن المهنية في مختلف المجالات، بما في ذلك المجالات التي يهيمن عليها الذكور.

٢- العمالة

٧٥- أدى تيسير الوصول إلى التعليم إلى تمكين المرأة ومنحها إمكانية مواصلة حياتها المهنية في مجالات متنوعة. وتعمل النساء في معظم المهن، وهن عضوات في المجالس التنفيذية لبعض المصارف الكبرى والشركات الخاصة. وزادت مشاركة المرأة في العمل: إذ ارتفعت النسبة المئوية للنساء الناشطات اقتصادياً من ٣٥ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٤٤ في المائة عام ٢٠١٤^(٥٠)، فيما بلغت هذه النسبة بين الرجال ٧٨ في المائة عام ١٩٩٠ و٨٣ في المائة عام ٢٠١٤^(٥١). وزادت النسبة المئوية لمشاركة المرأة من مجموع القوة العاملة زيادة طفيفة من ٢٦,٨ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٢٧,٢ في المائة عام ٢٠١٤^(٥٢). وتتضارب هذه الإحصاءات مع البيانات التي قدمتها الحكومة والتي تفيد بأن النساء يمثلن ٥٥,٧ في المائة من مجموع القوة العاملة الوطنية. ورغم انخفاض معدل البطالة عموماً، بلغت نسبة البطالة بين النساء ٥,٥ في المائة عام ٢٠١٥ مقابل ٤,٢ في المائة بين

(٤٥) World Economic Forum, *The Global Gender Gap Report 2016*

(٤٦) Kuwait: MENA Gender Equality Profile (2011)

(٤٧) World Economic Forum, *The Global Gender Gap Report 2016*

(٤٨) القانون رقم ٢٤ لعام ١٩٩٦.

(٤٩) سعود هلال الحربي، *تجربة دولة الكويت في مجال التربية على حقوق الإنسان (٢٠١٠)*.

(٥٠) انظر <http://data.worldbank.org/indicator/SL.TLF.CACT.FE.ZS>

(٥١) انظر <http://data.worldbank.org/indicator/SL.TLF.CACT.MA.ZS>

(٥٢) انظر <http://data.worldbank.org/indicator/SL.TLF.TOTL.FE.ZS>

الرجال^(٥٣). ووفقاً للإحصاءات الواردة من السلطات، تبلغ الفجوة في الأجور بين الجنسين حالياً ٣٨ في المائة في القطاع الخاص و٢٨ في المائة في القطاع العام^(٥٤).

٧٦- ويتزايد تقدير معظم قطاعات المجتمع للنساء العاملات الناجحات، لكن بعض الترميمات الجنسانية الضارة والمؤثرة على تقسيم الأدوار والمسؤوليات ما زالت قائمة وهي تعيق المشاركة المتساوية للمرأة في القوة العاملة في الكويت.

٣- إجازة الأمومة

٧٧- تحصل المرأة في الكويت على إجازة أمومة مدفوعة الأجر لمدة ٧٠ يوماً وهي من بين أطول إجازات الأمومة في المنطقة، لكنها ما زالت بعيدة عن الامتثال للمعايير الدولية (٩٨ يوماً)^(٥٥). ويشعر الخبراء بالارتياح حيال بعض المبادرات الإيجابية التي اتخذتها الشركات الخاصة في البلد لزيادة مدة إجازة الأمومة المدفوعة الأجر. وبالنظر إلى تجارب بلدان أخرى اعتمدت إجازة الأبوة، يرى الخبراء أن من شأن مثل هذه الخطوة أن تؤثر تأثيراً مفيداً في مجالات متعددة، بما في ذلك وضع حد للأدوار النمطية.

٤- العمال المنزليون^(٥٦)

٧٨- يستخدم حوالي ٩٠ في المائة من الأسر الكويتية عاملاً منزلياً أو أكثر^(٥٧). وتشير التقديرات إلى وجود حوالي ٦٦٠.٠٠٠ عامل منزلي في البلد، أغلبيتهم الساحقة من المهاجرات^(٥٨).

٧٩- وبالإضافة إلى اعتماد القانون الثوري بشأن العمال المنزليين (انظر الفقرة أعلاه ١٧)، والجهود التي تبذلها الحكومة لنشر القانون بخمس لغات في المطار وفي وسائل التواصل الاجتماعي، يشيد الخبراء بإنشاء مأوى تجربي لخدمات المنازل عام ٢٠١٤، تبلغ قدرته الاستيعابية ٥٠٠ امرأة. وخلال الزيارة، استمع الخبراء إلى روايات مروعة عن تجاوزات تحدث، بينها امتناع أرباب العمل عن دفع أجور العمال المنزليين على مدى سنوات واستخدام العنف في معاملتهم. ويعرب الخبراء عن الأسف لتدني مستوى الإبلاغ (على الأرجح بسبب الخوف من الانتقام) ولأن مرتكبي العنف لا يحاكمون ولا يعاقبون بصورة منهجية، رغم ما يوجد من ضمانات قانونية. ومن شأن تطبيق الجزاءات المناسبة أن يشكل رادعاً ويمنع تكرار هذه الانتهاكات. ويشاطر الخبراء أيضاً المقررة الخاصة المعنية بالتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، ما أعربت عنه من شواغل بشأن نظام الكفالة، فهذا النظام يتسبب في إضعاف العمال لأنه يربط كل عامل برب عمل معين، على نحو يتيح المجال لعلاقات عمل مسيئة واستغلالية^(٥٩).

(٥٣) إحصاءات قدمتها الحكومة خلال الزيارة.

(٥٤) المرجع نفسه.

(٥٥) اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حماية الأمومة، ٢٠٠٠ (رقم ١٨٣).

(٥٦) انظر A/HRC/35/37/Add.1.

(٥٧) Nasra M. Shah, "Recent labour immigration policies in the oil-rich Gulf: how effective are they likely to be?" (2008).

(٥٨) Human Rights Watch, *Walls at Every Turn*.

(٥٩) A/HRC/35/37/Add.1.

دال - الحق في الرعاية الصحية وسبل الوصول إليها

١- حصول الجميع على الرعاية الصحية

٨٠- تقول منظمة الصحة العالمية إن العمر المتوقع للنساء والرجال زاد بمقدار أربع سنوات خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠١٢ فبلغ ٧٨ سنة^(٦٠). ويرحب الخبراء بالجهود التي تبذلها وزارة الصحة لضمان حصول المرأة الكويتية على رعاية صحية جيدة. وتبين المعلومات الواردة أن التغطية الجغرافية للرعاية الصحية جيدة وأن النساء يشكلن أغلبية الأطباء الذين يقدمون الرعاية الأولية في العيادات المتعددة التخصصات.

٨١- وفي حين توفر الدولة الرعاية الصحية مجاناً لمواطنيها، فإن المقيمين الشرعيين الآخرين يجب عليهم دفع رسم رمزي قدره دينار واحد (٣ دولارات تقريباً) لاستشارة طبيب في مركز صحي حكومي. وتقدم الرعاية اللاحقة والأدوية مجاناً، بما في ذلك التحاليل المخبرية. وتحصل النساء الكويتيات على الرعاية الوقائية، مثل تصوير الثدي بالأشعة وفحوص الكشف عن سرطان الرحم، مجاناً، بينما يتوجب على المقيمات الأجنبيات تحمل تكاليف هذه الخدمات.

٢- الصحة الجنسية والإنجابية

٨٢- يلاحظ الخبراء بارتياح ارتفاع معدل الرعاية السابقة للولادة، وهو ما تجلّى في الانخفاض النسبي المتباين في معدلات الوفيات النفاسية: لم تسجل أي وفاة نفاسية بين النساء الكويتيات فيما بلغت هذه النسبة ٢٦,٣ لكل ١٠٠٠ ولادة بين النساء المهاجرات^(٦١). وكان من دواعي سرور الخبراء أيضاً أن يعلموا أن خدمات العيادات الحكومية المتعددة التخصصات تقدم بنفس الطريقة لجميع النساء، بصرف النظر عن الحالة الزوجية. لكن المعلومات الواردة تشير إلى أن موافقة الزوج ضرورية قبل أي عملية جراحية تخضع لها المرأة في جهازها التناسلي، رغم أن ذلك لا يستند إلى أي أساس قانوني.

٨٣- وتتراوح معدلات الخصوبة في الكويت بين ٠,٩ للمهاجرات و ٣,٥ للكويتيات^(٦٢). وكان من دواعي سرور الخبراء أنهم لاحظوا انخفاض معدل ولادات المراهقات، من ٢٦ ولادة لكل ١٠٠٠ فتاة عام ١٩٩٠ إلى ٩ ولادات عام ٢٠١٥^(٦٣) وتُصرف وصفات وسائل منع الحمل دون موافقة الرجل، لكن انتشار وسائل منع الحمل لا يزال منخفضاً للغاية (٥٢ في المائة)^(٦٤). ولاحظ الخبراء عدم الحصول على تعويض عن تكاليف وسائل منع الحمل. وأبلغوا بأن المراكز الصحية الحكومية أوقفت توفير وسائل منع الحمل بالمجان، بما في ذلك الوسائل العاجلة لمنع الحمل، حتى في حالات الاغتصاب، وإن كانت هذه الوسائل متوفرة في أقسام الطب الشرعي في المستشفيات ويمكن شراؤها من الصيدليات بوصفة طبية. ويثير هذا الأمر قلقاً بالغاً فيما يتعلق بالمهاجرات ذوات الدخل المنخفض للغاية واللواتي يمكن أن تكون هذه

(٦٠) انظر <http://www.who.int/gho/countries/kwt.pdf?ua=1>

(٦١) المركز الوطني للمعلومات الصحية، التقرير الصحي السنوي.

(٦٢) المرجع نفسه.

(٦٣) انظر <http://data.worldbank.org/indicator/SP.ADO.TFRT?end=2015&start=1990>

(٦٤) World Economic Forum, *The Global Gender Gap Report 2015*

التكاليف باهظة بالنسبة لهن. كما أن عدداً من المهاجرات حُكِم عليهن بالسجن بسبب "حملهن غير الشرعي" (انظر الفقرة ٨٩ أدناه)، وهو أمر ينطوي على تمييز واضح.

٨٤- وتكرس اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حق المرأة في التحكم بعدد ما تريد إنجابها من مواليد، فيما أكد الخبراء أن الحصول، دون تمييز وبتكلفة معقولة، على وسائل جيدة لمنع الحمل، شرط من شروط الحصول على رعاية جيدة في مجال الصحة الإنجابية^(٦٥). ولا بد من توفير التثقيف الجنسي الشامل ووسائل منع الحمل الفعالة لخفض حالات الحمل غير المرغوب فيه، وبالتالي خفض عدد حالات الإجهاض. وثبت في الواقع أن البلدان التي يسهل فيها توفير المعلومات والأساليب الحديثة الخاصة بمنع الحمل والتي تجيز الإجهاض قانوناً، تسجل أدنى معدلات إجهاض^(٦٦). ولاحظ الخبراء أن المناقشات العامة لا تتطرق إلى مسألة الحقوق الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الإجهاض (انظر أيضاً الفقرة ٣٧ أعلاه).

٨٥- كما علم الخبراء باشتراط خضوع العمال المهاجرين لفحوصات الدم للتأكد من عدم إصابتهم بأمراض معدية أو سارية (كالمalaria أو التهاب الكبد أو فيروس نقص المناعة البشرية). وتعاد المرأة المهاجرة إلى بلدها الأصلي إذا ما تبين أنها مصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. ويرى الخبراء أن هذا الإجراء مناف للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ولا بد من تنقيحه. وينبغي توفير العلاج الملثم لجميع النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، دون تمييز^(٦٧).

رابعاً- العنف الجنساني والنساء ضحايا أشكال التمييز المتعددة

ألف- العنف الجنساني

٨٦- لاحظ الخبراء الصمت العام عن مسألة العنف ضد المرأة في الأسرة والعنف الجنساني بشكل عام. وعلاوة على الأسئلة التي طُرحت أثناء الاجتماعات مع السلطات، أُبلغ الخبراء بأن المراكز الصحية وغيرها من أقسام المشورة تستقبل حالات عنف منزلي، ونادراً ما تُبلغ الشرطة بهذه الحالات. ويجول نقص الإحصاءات دون تقييم الحجم الحقيقي لهذه الظاهرة.

٨٧- وفي ظل عدم وجود أي مركز لإيواء الضحايا، وعدم وجود أي قانون شامل يتناول مسألة العنف الجنساني ويتضمن أحكاماً محددة بشأن العنف المنزلي، من الصعب تيسير الإبلاغ عن هذه الحالات وتجنب اللجوء إلى التسويات الودية السائدة حالياً. وكثيراً ما يُغلب منطق الحفاظ على وحدة الأسرة على حساب احترام حقوق المرأة. وينص التشريع الشامل المتعلق بحماية الطفل (القانون رقم ٢١ لعام ٢٠١٥) على أحكام تتعلق بالتدابير والآليات الخاصة بالوقاية والإحالة وأخرى تتعلق بالمساعدة المناسبة والمتعددة التخصصات وبالرعاية (الطبية - القانونية والنفسية)، ما يبين التغيير الكبير الذي يمكن أن يحدثه القانون.

(٦٥) A/HRC/32/44.

(٦٦) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20600&LangID=E.

(٦٧) انظر www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=20055&LangID=E.

باء- النساء ضحايا أشكال التمييز المتعددة

١- المهاجرات والسجينات

٨٨- خلال زيارة سجن النساء، أُبلغ فريق الخبراء بأن المهاجرات يشكلن غالبية المحتجزات. ولم يحصل الخبراء على أي بيانات رسمية عن الجرائم ومدد الأحكام. ومع ذلك، علم الخبراء عقب مقابلات مع عدد من المحتجزات، أن النساء يقضين عقوبات طويلة (تصل إلى ١٥ سنة) لارتكابهن جرائم بسيطة مثل السرقة وتعاطي المخدرات و"الحمل غير المشروع" (انظر الفقرة ٣٦ أعلاه). ولاحظوا، علاوة على ذلك، وجود أطفال (تصل أعمارهم في بعض الأحيان إلى خمس سنوات) مع الكثير من الأمهات في السجن. ويقر الخبراء بوجود عدم فصل الأطفال عن أمهاتهم، لكنهم يؤكدون من جديد دعوة المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه إلى النظر في بدائل منهجية لاحتجاز النساء، لا سيما بالنسبة للنساء اللواتي يُعلن أطفالاً^(٦٨).

٢- النساء عديمات الجنسية

٨٩- توجد في الكويت أكثر من ٩٠ ألف شخص عديم الجنسية^(٦٩)، تعتبرهم السلطات "مقيمين بصورة غير قانونية"^(٧٠). وتمثل مسألة الأشخاص عديمي الجنسية، أو البدون، أحد مصادر القلق الرئيسية للحكومة، وهي تشكل تحدياً سياسياً واجتماعياً - اقتصادياً رئيسياً. وعلى الرغم من الجهود المبذولة لتسوية وضع الكثير من البدون، وإصدار وثائق هوية لهم ومنحهم إمكانية الحصول على التعليم والرعاية الصحية^(٧١)، تؤكد عدة جهات معنية انعدام الإرادة السياسية اللازمة لإيجاد حل دائم لهم^(٧٢).

٩٠- ويساور الخبراء القلق من أن المرأة البدون تعاني طوال حياتها من أشكال متعددة من التمييز المنهجي، بسبب انتمائها إلى مجتمع من مجتمعات الأقليات. وكما يتضح من التقارير الواردة، ما زالت تلك المرأة تعاني من الإقصاء الاجتماعي والوصم وتحصل، في جملة أمور، على خدمات تعليمية وصحية متدنية وتعاني من قلة فرص العمل المتاحة لها. وتتعرض هذه المرأة للتمييز بوصفها جزءاً من أقلية تعاني من حالة ضعف شديد، وكذلك بوصفها امرأة داخل مجتمعها المحلي وأسرتها، وتواجه الوصم عندما تدافع عن حقوقها. ويكرر الخبراء ما أعرب عنه، في هذا الصدد، العديد من هيئات المعاهدات، ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، وما جرى تأكيده في إطار الاستعراض الدوري الشامل، ويشددون على ضرورة أن تعترف جميع الجهات المعنية بالحالة الخاصة للنساء البدون وتنفهها وتعالجها.

(٦٨) A/68/340. انظر أيضاً قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات.

(٦٩) مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، الاتجاهات العالمية: التشريد القسري في العام ٢٠١٥ (٢٠١٦).

(٧٠) انظر أيضاً A/HRC/35/37/Add.1.

(٧١) A/HRC/WG.6/21/KWT/1.

(٧٢) انظر أيضاً

http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/TreatyBodyExternal/Countries.aspx?CountryCode=KWT&Lang=EN

٣- مغايرات الهوية الجنسية

٩١- تلقى الخبراء تقارير عن تعرض النساء للتمييز على أساس الهوية الجنسية والتعبير عنها. وأعرب الخبراء، في رسالة ادعاء مشتركة، عن قلقهم إزاء احتجاز امرأة كويتية خارج مكان إقامتها واتهامها بـ "التشبه بالجنس الآخر" (انظر الفقرة ٣٥ أعلاه)^(٧٣). ووفقاً للمعلومات الواردة، يشكل مغايرو الهوية الجنسية في الكويت فئة تعاني من الإقصاء والتمييز والضعف وتعرض للمضايقة والتهديد.

٤- النساء العاملات في البغاء/المشتغلات بالجنس

٩٢- أعرب الخبراء عن القلق إزاء حالة النساء العاملات في البغاء الذي تجرمه الكويت^(٧٤). فقد أشارت المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، في تقريرها عن بعثتها إلى الكويت، إلى وجود استغلال جنسي للنساء، لا سيما غير المواطنين^(٧٥). ويذكر الخبراء بأن تجريم النساء اللائي يمارسن البغاء/المشتغلات بالجنس يعرضهن لحالة من الظلم والضعف والوصم، وهو أمر يتنافى مع أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان. واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تؤكد بانتظام ضرورة عدم تجريم المرأة بسبب ممارسة البغاء^(٧٦).

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

٩٣- أحرزت الكويت تقدماً كبيراً على مدى العقود الماضية في استحداث قوانين تعزز حقوق المرأة. ومع ذلك، لا تزال هناك تشريعات تمييزية، لا سيما في مجال الأحوال الشخصية وقوانين الجنسية وقانون الجزاء، إلى جانب فجوة كبيرة في تشريعات مكافحة العنف الجنساني. ولا بد من إلغاء هذه الأحكام القانونية التمييزية لتحقيق أهداف الدولة المتمثلة في إجراء إصلاحات واسعة النطاق.

٩٤- وقد أثبتت المحكمة الدستورية أنها من حماة التقدم، نظراً للدور الهام الذي تؤديه في إلغاء الأحكام القانونية التمييزية عن طريق قراراتها التي تُنفذ المعايير الدولية الخاصة بالمساواة. وباستطاعة الكويت أن تذهب إلى أبعد من التغييرات الجزئية لأحكامها القانونية التمييزية، وذلك باتخاذ إجراءات ملموسة وفورية تهدف إلى إجراء مراجعة شاملة للقوانين، من أجل مواصلة التقدم صوب تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة، على النحو الذي يكفله الدستور ووفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٩٥- وإلى جانب الجهود التي تبذلها الدولة من أجل الاستمرار في التقدم، ما زالت القوالب النمطية بشأن دور المرأة والرجل تهيمن وتعيق التمكين الفعلي للمرأة. ويتألف المجتمع الكويتي من قوى تقدمية وأخرى محافظة، وتعيش وتعمل فيه نساء مهنيات

(٧٣) A/HRC/26/21, p. 54, case No. KWT 1/2014.

(٧٤) قانون الجزاء، المواد ٢٠٠-٢٠٤.

(٧٥) A/HRC/35/37/Add.1.

(٧٦) انظر أيضاً A/HRC/32/44.

متميزات وأخرى يتبنين أسلوب حياة معاكس رافضات للتطور. ويشمل الالتزام القانوني للدول بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تغيير أدوار الرجال والنساء المستندة إلى أفكار ثقافية أو دينية محافظة تروج لتفوق الرجل وتدعي تمتعه بقدرات أعلى وإلى مفاهيم نمطية عما يستطيع الرجال أو النساء القيام به أو يعجزون عنه. ولا بد من مبادرات خاصة لتشجيع الحوار العام، بما في ذلك في المجالين الثقافي والديني، بغية تغيير المواقف والسلوكيات التمييزية.

٩٦- وتتعايش في الكويت حقائق متعددة شديدة الاختلاف والتفاوت عندما يتعلق الأمر بواقع المهاجرين الذين يشكلون أكثر من ثلثي مجموع السكان. وبينما توفر الحكومة خدمات سخية لجميع المواطنين والمقيمين، فإن المعاملة التفضيلية للمواطنين ممارسة شائعة. وتواجه فئات محددة من النساء، بمن فيهن المهاجرات ونساء البدون، تمييزاً متعدد الأشكال و/أو منهجياً وهن بحاجة إلى اهتمام خاص في سياق الجهود الرامية إلى تغيير القوانين والممارسات.

٩٧- ويأمل الخبراء أن تتمكن قيادة الدولة من اتخاذ ما يلزم من خطوات رئيسية لمواصلة وتعزيز الإنجازات في مجال أعمال حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة. ولكي يمضي البلد قدماً، لا بد من إجراء حوار عام مفتوح بشأن المسائل الخلافية، وهو حوار يتطلب ضمان حرية الكلام والتعبير. وستستفيد البرامج الإصلاحية للدولة من تعزيز المجتمع المدني، لا سيما الشابات اللواتي يشكلن شريحة كبيرة من السكان.

باء- التوصيات

٩٨- بروح من التعاون، يقدم الخبراء التوصيات التالية بغية تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بها.

الإطار القانوني

٩٩- يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعلى الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان التي لم يصبح البلد طرفاً فيها بعد؛

(ب) سحب التحفظات على المادتين ٩(٢) و ١٦(١)(و) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(ج) إلغاء جميع الأحكام التمييزية في قانون الأحوال الشخصية وقانون الجنسية وقانون الجزاء على النحو المفصل في هذا التقرير، وضمان المساواة أمام القانون امتثالاً للالتزامات الدولية للدولة؛

(د) سن تشريعات شاملة تتفق مع مبادئ اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي (اتفاقية اسطنبول) لمنع ومكافحة ومعالجة جميع أشكال العنف الجنساني، بما في ذلك العنف العائلي، وضمان استفادة المرأة من الحماية الواجبة وحصولها على الخدمات الطبية والقانونية والنفسية - الاجتماعية؛

(هـ) إنشاء آلية فعالة ومستقلة تتيح للنساء ضحايا العنف تقديم الشكاوى، والحرص على تسجيل الشرطة لمحاضر هذه الشكاوى وإجراء تحقيقات فورية ونزيهة وفعالة وشاملة فيها ومحاكمة الجناة ومعاقبتهم، عند الاقتضاء؛

(و) إلغاء تجريم إنهاء الحمل، بما يتماشى مع المعايير الدولية؛

(ز) ضمان امتثال قانون العمل للمعايير الدولية، بما في ذلك إجازة الأمومة والمساواة في الأجر لقاء العمل المتساوي القيمة، وفي هذا الصدد إلغاء أي حكم تمييزي في التشريعات الحالية؛

(ح) التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمال المنزليين (رقم ١٨٩) ٢٠١١، وضمان امتثال القانون الوطني لأحكام الاتفاقية ووضع آليات رصد ممولة تمويلاً كافياً لضمان التنفيذ الفعال للقانون؛

(ط) إلغاء نظام الكفالة والاستعاضة عنه بقواعد تنظيمية تضمن تمتع العمال المهاجرين بحرية كبيرة في سوق العمل؛

(ي) إعادة العمل بالوقف الاختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغاء هذه العقوبة.

إمكانية اللجوء إلى القضاء

١٠٠ - يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) خفض تكاليف إيداع الشكاوى لدى المحكمة الدستورية.

(ب) تقديم معونة قانونية مجانية وجيدة للجميع، لا سيما المهاجرات والنساء البدون المستضعفات؛

(ج) تدريب موظفي الشرطة والقضاء على النحو الواجب.

الإطار المؤسسي

١٠١ - يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) ضمان أن تستوفي آليات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة المعايير التي حددتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛

(ب) التعجيل بإنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وتزويدها بآلية خاصة لضمان إيلاء الاعتبار الواجب لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وتناولها باعتبارها مسألة شاملة لعدة جوانب؛

(ج) استخدام يوم المرأة الكويتية (١٦ أيار/مايو) للتوعية بالتمييز وإعمال كافة حقوق الإنسان لجميع النساء في البلد.

السياسات

١٠٢ - فيما يتعلق بالأسرة والحياة الثقافية، يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) اتخاذ التدابير اللازمة للشروع في حوار بناء بشأن المساواة بين الجنسين في الأسرة، بما يشمل دعوة الخبراء المعنيين بحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة المتخصصين في إيجاد تفسيرات معاصرة للنصوص الدينية، مع المشاركة النشطة لعدد من الجهات بينها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وهي الهيئة الاستشارية العليا فيما يتعلق بالشريعة، والمنظمات غير الحكومية الوطنية؛

(ب) تنفيذ استراتيجيات مستدامة بهدف القضاء على التحيزات والممارسات العرفية القائمة على فكرة دونية المرأة أو على الأدوار النمطية للرجل والمرأة.

١٠٣ - وفيما يتعلق بالعنف الجنساني، يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) تطبيق التدابير الخاصة المؤقتة لضمان المساواة في التمثيل العام والتمثيل السياسي، في الجهازين التنفيذي والتشريعي، وفي القضاء؛

(ب) توفير دعم خاص، يشمل التدريب والمساعدة في الحملات الانتخابية، لمساعدة المرشحات على تعزيز حضورهن وتيسير قدرتهن على التواصل؛

(ج) تنفيذ استراتيجية شاملة وفعالة وخطة عمل للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تشمل مجموعة كاملة من التدابير الخاصة المؤقتة، من قبيل الحصص؛

(د) إتاحة إنشاء الأحزاب السياسية في البلد بدلاً من نظام التكتلات/ الائتلافات السائد، وضمان حصول المرأة على تمثيل كاف في الأحزاب من خلال اعتماد قوانين الحصص أو المساواة أو إنفاذ جزاءات عدم الامتثال؛

(هـ) الإبقاء على ممارسة السماح للنساء بالتقدم لامتحان المدعين العامين والامتحان التنافسي الخاص بالسلك الدبلوماسي، وضمان أن تتاح لجميع النساء اللواتي تقلدن وظائف "باحثات سياسيات" في الوزارة قبل عام ٢٠١٤ الفرص العادلة نفسها ليصبحن دبلوماسيات؛

(و) ضمان توفير التثقيف في مجال حقوق الإنسان ابتداء من المدارس الابتدائية واستناده على النحو الواجب إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك مبادئ المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة؛

(ز) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتمكين المنظمات الوطنية لحقوق المرأة وتشجيع تعاونها مع الشبكات الدولية؛

(ح) ضمان حرية التعبير وحرية التجمع وإعمالها بشكل منهجي للجميع.

١٠٤ - وفيما يتعلق بالحصول على الخدمات الصحية، يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) التأكد من أن العمليات الجراحية المتصلة بالجهاز التناسلي للمرأة لا تحتاج إلى موافقة زوجها؛

(ب) توفير وسائل منع الحمل مجاناً للنساء ذوات الإمكانيات الاقتصادية المحدودة، بما في ذلك الوسائل العاجلة لمنع الحمل، لا سيما في حالات الاغتصاب؛

(ج) ضمان حصول الجميع على خدمات الإجهاض.

١٠٥- وفيما يتعلق بالعنف الجنساني، يوصي الخبراء بأن تقوم الدولة بما يلي:

(أ) إجراء البحوث وجمع البيانات عن مدى انتشار جميع أشكال العنف الجنساني، بما في ذلك العنف المنزلي، فضلاً عن جمع بيانات إحصائية عن الشكاوى والملاحظات القضائية والأحكام الصادرة؛

(ب) التوعية بجميع أشكال العنف الجنساني، وإنشاء آليات ميسورة للإبلاغ عن حالات العنف المنزلي ورفع الشكاوى بشأنها، بما في ذلك الخطوط الساخنة، وإقامة ملاجئ كافية وضمان التحقيق في الشكاوى على النحو الواجب ومعاقبة الجناة وتوفير الجبر الكامل للضحايا.

١٠٦- وفيما يتعلق بالنساء ضحايا أشكال التمييز المتعددة، يوصي الخبراء الدولة بما يلي:

(أ) إيجاد حل مستدام، يستوفي المعايير الدولية، لحالة نساء البدون لضمان عدم وقوعهن ضحايا للتمييز بشكل منهجي؛

(ب) ضمان بدائل لاحتجاز النساء، لا سيما النساء اللواتي يعلن أطفالاً، وفقاً للمعايير الدولية؛

(ج) تقليص الفجوة بين الحقوق الممنوحة للمرأة الكويتية وتلك الممنوحة للمهاجرات.